

بحار الأنوار

[36] يحرك عرق الجذام (1). 7 - العيون: عن عبد الواحد بن محمد بن عبدوس، عن علي بن محمد بن قتيبة، عن الفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام فيما كتب للمأمون: يحرم الطحال فإنه دم (2). 8 - ومنه: عن محمد بن علي بن شاه، عن أبي بكر بن عبد الله، عن عبد الله بن أحمد بن عامر، عن أبيه؛ وعن أحمد بن إبراهيم الخوزي، عن إبراهيم بن مروان، عن جعفر بن محمد بن زياد، عن أحمد بن عبد الله الهروي؛ وعن الحسين بن محمد الأشثاني عن علي بن محمد بن مهرويه، عن داود بن سليمان الفراء جميعا عن الرضا عن آيائه عن علي عليهم السلام قال: كان النبي صلى الله عليه وآله لا يأكل الكليتين من غير أن يحرمهما، لقربهما من البول (3). صحيفة الرضا: بالاسناد عنه عليه السلام مثله (4). 9 - العلل: عن علي بن حاتم، عن الحسين بن علي بن زكريا، عن محمد بن صدقة، عن موسى بن جعفر، عن أبيه، عن محمد بن علي عليه السلام مثله (5). 10 - العيون والعلل: بالاسناد المتقدمة في علل ابن سنان عن الرضا عليه السلام: حرم الطحال لما فيه من الدم (6). 11 - العلل: عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن الحسن بن شمون عن عبد الله الاصم، عن مسمع بن عبد الملك، عن أبي عبد الله عليه السلام: قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام إذا اشترى أحدكم اللحم فليخرج منه الغدد، فإنه يحرك عرق _____ (1) الخصال 2 / 615. (2) عيون الاخبار 2 / 126. (3) عيون الاخبار 2 / 40. (4) صحيفه الرضا: 25. (5) علل الشرايع 2 / 249. (6) العيون 2 / 94، العلل 2 / 171.
